وزارة المالية

قرار رقم ١٨٣ لسنة ٢٠٢٤

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون المدنى الصادر بالقانون رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨ ؛

وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن رفع الحراسة عن أموال وممتلكات بعض الأشخاص ؛

وعلى القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٨١ بشأن تصفية الأوضاع الناشئة عن فرض الحراسة ؛

وعلى قانون إنشاء جهاز إدارة والتصرف فى الأموال المستردة والمتحفظ عليها الصادر بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٢٤ ؛

وعلى حكم محكمة القيم الصادر فى الدعوى رقم ٢١ لسنة ١١ ق ، والمؤيد بحكم المحكمة العليا للقيم فى الطعن رقم ١ لسنة ٢ ق قيم عليا بمصادرة أموال الخاضع/ رشاد عثمان محمد قاسم ؛

وعلى ما تم عرضه علينا ؛

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

يُزال بالطريق الإدارى التعدى الواقع من السيد/ إيهاب رمضان خليل الزهرى ، أو أى متعد آخر على قطعة الأرض البالغ مساحتها ٤٣٧م٢ تقريبًا الكائنة بشارع عزت البسيونى المتفرع من شارع الأهرام – أبو تلات – بحوض الدير المستجد – قسم العامرية – محافظة الإسكندرية بين علامتى الكيلو ٢٤/٢٣ طريق إسكندرية مطروح .

(المادة الثانية)

على جهاز إدارة والتصرف فى الأموال المستردة والمتحفظ عليها وكافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٤/٥/١٣

وزير المالية

د. محمد معيط

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية
رئيس مجلس الإدارة
محاسب/ أشرف إمام عبد السلام
رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٤
٢٥٩٨٢ / ٢٠٢٣ – ٢٠٢٤/٥/٢٣ – ٥٥٩